الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاربعاء

10 **رمضان** 1437 –15 **يونيو** 2016

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

الصالح لـ "الحياة": إنشاء مرصد لمكافحة المخدرات.. وتشجيع إنشاء مستشفيات خاصة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 3 رمضان 1437هـ - 8 يونيو 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15961333

الرياض - سعاد الشمراني
أولى برنامج التحول الوطني الصحة اهتماماً كبيراً، ووضع 16 هدفاً استراتيجياً لها، وهو ما ينسجم مع ما أولته الحكومة من تخصيص موازنات ضخمة لهذا القطاع، ويتمثل الهدف الاستراتيجي الأول للوزارة في زيادة حصة القطاع الخاص من الإنفاق من خلال طرق تمويل بديلة وتقديم الخدمات، من خلال تحسين جودة الخدمات الصحية بشقيها الوقائي والعلاجي، والتوسع في خصخصة الخدمات الحكومية، وإيجاد بيئة جاذبة للمستثمرين المحليين والدوليين على حدٍ سواء وتعزيز ثقتهم باقتصادنا.
ويتمثل الهدف الاستراتيجي الثاني في تحسين كفاءة استخدام وإنفاق الموارد المتاحة، بتحسين جودة الخدمات الصحية بشقيها الوقائي والعلاجي، وتحقيق أعلى مستويات الشفافية والحوكمة الرشيدة في جميع القطاعات، وتحقيق التوازن في الموازنة، في حين يتمثل الهدف الاستراتيجي الثالث في تحسين كفاءة وفعالية قطاع الرعاية الصحية من خلال تقنية المعلومات والتحول الرقمي.
أما الهدف الاستراتيجي الرابع فهو التوسع في التدريب والتطوير محلياً ودولياً، من خلال تحسين جودة الخدمات الصحية بشقيها الوقائي والعلاجي، وتزويد المواطنين بالمعارف والمهارات اللازمة لمواءمة حاجات سوق العمل المستقبلية، ويتضمن مؤشر الأداء زيادة عدد الأطباء السعوديين المقيمين الملتحقين ببرامج التدريب من 2.200 إلى 4.000 عام **2020.** وبحسب تفاصيل برنامج التحول الوطني فإن الهدف الخامس يتمثل في زيادة جاذبية العمل في التمريض والفئات الطبية المساعدة كخيار مهني مفضل، من خلال تحسين جودة الخدمات الصحية بشقيها الوقائي والعلاجي، وتزويد المواطنين بالمعارف والمهارات اللازمة لمواءمة حاجات سوق العمل المستقبلية، وزيادة عدد العاملين السعوديين المؤهلين في التمريض والفئات الطبية المساعدة من **70.2** إلى 150 لكل 100 ألف من السكان.

حظر العمل تحت أشعة الشمس من اليوم

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 10 رمضان 1437هـ - 15 يونيو 2016م
www.alhayat.com/Articles/16084813

الرياض - «الحياة»
يبدأ اليوم تطبيق قرار منع العمل تحت أشعة الشمس على جميع المنشآت، من الساعة 12 ظهراً إلى الساعة 3 مساء، ويستمر حتى الخميس 15 أيلول (سبتمبر (المقبل، حفاظاً على سلامة العاملين في القطاع الخاص، وتوفير بيئة عمل صحية وآمنة لهم وتجنيبهم ما قد يسبب مخاطر صحية، وفق اعتبارات السلامة والصحة المهنية.
وأوضح وكيل وزارة العمل والتنمية الاجتماعية للتفتيش وتطوير بيئة العمل الدكتور فهد العويدي في تصريح صحافي أمس، أن القرار الوزاري ينص على «أنه لا يجوز تشغيل العامل في الأعمال المكشوفة تحت أشعة الشمس من الساعة

12 ظهراً إلى الساعة الثالثة مساء، خلال الفترة الواقعة بين 15 حزيران (يونيو) حتى نهاية يوم 15 سبتمبر من كل عام ميلادي.«

وقال إن القرار يستثني العمال الذين يعملون في شركات النفط والغاز، وكذلك عمال الصيانة للحالات الطارئة، على أن تتخذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم من أضرار أشعة الشمس.

ودعا العويدي أصحاب العمل عند تنظيم ساعات العمل مراعاة ما نص عليه هذا القرار، مشيراً إلى أن الوزارة تعمل على توفير بيئة عمل آمنة من مخاطر العمل المختلفة، ورفع مستوى كفاءة ووسائل الوقاية للحد من الإصابات والأمراض المهنية، وحماية العاملين من الحوادث، ما سينعكس على تحسين وزيادة مستوى الإنتاج.

وأشار وكيل الوزارة إلى أن القرار يستثني عدداً من المحافظات في بعض مناطق المملكة، نظراً لاختلاف درجات الحرارة، إذ تنخفض في بعض المحافظات إلى مستويات لا تتطلب حظر العمل في الساعات المشار إليها، وسيتم التنسيق مع إمارات المناطق وتحديد مدى الحاجة إلى تطبيق القرار في مناطق عملهم والمحافظات التابعة لها بحسب الظروف المناخية ودرجات الحرارة السائدة في المنطقة خلال فترة المنع.

وحث على التواصل مع الوزارة عبر هاتف خدمة العملاء رقم (19911)، أو عبر بوابة »معاً للرصد«، وذلك لتلقي الاستفسارات والشكاوى الخاصة بمخالفات تطبيق القرار.

•العمل" تستحدث • نطاقات الموزون" لتوطين الوظائف

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 10 رمضان 1437هـ - 15 يونيو 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/16079532

الرياض - «الحياة»

أقرت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية تطويراً جديداً في برنامج تحفيز المنشآت لتوطين الوظائف «نطاقات» ليتضمن حزمة من الإصلاحات في سوق العمل.

ومن المقرر أن يبدأ العمل بتطبيق «نطاقات الموزون» على جميع المنشآت بدءا من يوم الأحد 12 ربيع الأول المقبل (11 أيلول/ ديسمبر 2016).

وأوضحت الوزارة في بيان لها اليوم (الثلثاء) أن التطوير يساهم في «تحسين أداء السوق وتطويره، ورفع جودة التوظيف، وتوليد فرص عمل لائقة للسعوديين، وإيجاد بيئة عمل آمنة وجاذبة، والقضاء على التوطين غير المنتج.«

وسيحتسب »نطاقات الموزون» نقاطاً لكل منشأة، بناء على خمسة عوامل، هي: نسبة التوطين في المنشأة، ومتوسط أجور العاملين السعوديين، ونسبة توطين النساء، والاستدامة الوظيفية للسعوديين، ونسبة السعوديين ذوي الأجور المرتفعة، وعلى إثر ذلك يتحدد نطاق المنشأة وفق التعديل الجديد بعد احتساب مجموع النقاط التي حققتها، وفقاً للجداول التي تضعها وتحدثها الوزارة، بما يتناسب مع كل نشاط وحجم ووفق متطلبات سوق العمل.

وأقرت وزارة العمل تطوير «نطاقات «من خلال تقسيم جديد للمنشآت ذات الحجم المتوسط، لتصبح ثلاث فئات وفقاً لعدد العاملين، وهي: منشأة متوسطة (فئة أ) من 50 إلى 99 عاملاً، ومنشأة متوسطة (فئة ب) من 100 إلى 199 عاملاً، ومنشأة متوسطة (فئة ج) من 200 إلى **499**عاملاً، وإلغاء كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة ويدرج في وثيقة برنامج «نطاقات.«

وأعدت الوزارة حاسبة افتراضية لمساعدة المنشآت لاحتساب نطاقها الموزون ومقارنته في الحالي، بهدف العمل خلال الفترة المقبلة على تحسين نطاقاتها وفق عوامل التوازن الكمي والنوعي، للبقاء في النطاقات الآمنة.

وقال وزير العمل والتنمية الاجتماعية مفرج الحقباني: «إن برنامج نطاقات الموزون يأتي بعد خمس سنوات من إطلاق نطاقات، ومتابعة الوزارة له وتطويره بعدة إجراءات تمت خلال السنوات الماضية مثل »نطاقات الأجور» من خلال احتساب السعودي بنقطة كاملة بنطاقات فقط عندما يكون أجره ثلاثة آلاف ريال فأكثر، ومثل نطاقات الاستدامة الوظيفية ورفع معدل احتساب السعودي بنقطة كاملة بعد مضي 26 أسبوعاً على توظيفه في المنشأة، وإجراءات تطويرية أخرى لتمييز المنشآت المحققة لنسب توطين تفوق الحدود المطلوبة.«

وأكد الحقباني أن البرنامج «حقق نجاحات جيدة للغاية، والآن جاءت الحاجة إلى تطوير البرنامج بنقلة نوعية جديدة ليضيف تحفيز جودة التوظيف، إضافة للعامل الكمي بما يتناسب مع حاجة سوق العمل.»

أكدت أن النظام لا يجيز إخراج المواطن من مسكنه إلا بعد صرف التعويض

إسكان الشورى تدرس تعديل نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتؤكد اكتمال التشريع

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 10 رمضان 1437هـ - 15 يونيو 2016م
http://www.alriyadh.com/1511440

الرياض - عبدالسلام البلوي

تدرس لجنة الإسكان بمجلس الشورى مقترحاً لتعديل عدد من مواد نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، يهدف إلى إضافة اختصاص إلى لجنة التقدير المنصوص عليها في المادة السابعة من النظام بحيث تكون مختصة بالنظر في تقدير التعويض العادل الذي يضاف إلى أجرة المثل إذا اخرجت الجهة صاحبة المشروع مالك العقار من عقاره أو منعته من الانتفاع به قبل تسلم التعويض سواء أكان بصورة استثنائية أو غيرها، وأن تراعي عند طلب إعادة التقدير وفقاً للمادة الثامنة عشرة ألا يقل في المرة الثانية عن التقدير الأول مهما كانت الظروف والأسباب.

صرف التعويض خلال سنتين من البدء بإجراءات النزع وللمالك طلب إعادة التقدير عند التأخير

وفي التعديل المقترح على المادة السابعة عشرة من النظام ينطلق مقدما المشروع دلال مخلد الحربي وغازي فيصل بن زقر، من فكرة أن إخراج مالك العقار من ملكه قبل تسلمه للتعويض يترتب عليه أضرار تفوق أجرة المثل، ويدعوان إلى لجنة التقدير ـ وهم موظفون من جهات حكومية قد يكونوا في المرتبة السادسة، واثنان من أهل الخبرة ـ لتقدر التعويض العادل الذي يضاف إلى أجرة المثل.

واقترح عضوا الشورى الحربي وبن زقر تعديل المادة الثامنة عشرة من نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، وهي مادة تختص بصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية، فإذا تعذر ذلك جاز لمن نزعت الملكية منه طلب إعادة التقدير، إلا إذا كان تأخير صرف التعويض بسبب يعود إليه، ويقتصر مقترح عضوي الشورى هنا على وضع قيد يراعي فيه ألا تقل قيمة التعويض عند طلب إعادة التقدير عن التقدير الأول مهما كانت الظروف والأسباب.

وخلصت لجنة الإسكان إلى عدم ملاءمة مقترح تعديل المواد العاشرة، السابعة عشرة، الثامنة عشرة، من نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، مبينة أن إجراءات التعويض للمباني السكنية لا تجيز إخراج المواطن من مسكنه إلا بعد صرف التعويض وتحرير شيك باسم صاحب التعويض، فلذلك فإن إخراج مواطن من منزله قبل صرف التعويض غير واردة في العقارات السكنية، كما أن تقدير مقدار التعويض العادل عن الضرر عمل قضائي تراعى فيه أركان التعويض الثلاثة ـ الخطأ، الضرر، العلاقة السببية ـ وتحديد ذلك عمل قضائي لا ينبغي إسناده إلى لجنة من موظفين بجهات حكومية.

وأكدت لجنة الإسكان أنه لا يوجد في الواقع فراغ تشريعي في معالجة وضع المتضرر من إخراجه من ملكه قبل التعويض ومن حقه اللجوء إلى القضاء والمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقته، كما أن التعويضات التي تقدرها لجان التقدير مبنية على عناصر واضحة لا تحتاج إلى حكم قضائي وهي لا تخرج عن قيمة الموجودات أرض، مزروعات، بناء

ونحوها من الأمور المادية الواضحة المحسوسة أو تقدير أجرة المثل من خلال الاطلاع على معدل أجرة أمثالها، وترى اللجنة بأنه ليس شرطاً في كل الحالات أن يكون الضرر على مالك العقار من تأخير صرف التعويض يفوق أجرة المثل، بل قد يكون مصلحة المالك أن يحصل على أجرة المثل.

وفيما يخص مقترح تعديل المادة الثامنة عشرة، أوضحت لجنة الإسكان في تقريرها الذي حصلت عليه " الرياض" وينتظر عرضه على الشورى للمناقشة، أن طلب إعادة التقدير حق للمالك الذي نزعت ملكية عقاره وليس حقاً للجهة الإدارية وعليه فصاحب الحق هو من يقرر ما إذا كان سعر العقار قد ارتفع بحيث يكون من مصلحته طلب إعادة التقدير، كما أن للمالك خياراً آخر إذا رأى أن مصلحته ألا يطلب إعادة التقدير، وهو أن يحصل على أجرة المثل عن الفترة التي تأخر فيها صرف التعويض، وله أيضاً رفع دعوى تعويض أمام المحكمة المختصة عن الأضرار التي قد تلحق به نتيجة تأخير الجهة في صرف تعويضه.

3سنوات سجناً لسيدة الأعمال في قضية "تعذيب الخادمة حتى الموت»

»جزائية جدة" تصرف النظر عن دعوى القتل عمداً لعدم كفاية الأدلة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 10 رمضان 1437هـ - 15 يونيو 2016م
http://www.al-madina.com/node/683184

أحمد النهاري - المدينة المنورة

أسدلت المحكمة الجزائية بمحافظة جدة مؤخرًا الستار عن الفصل الأخير على إحدى القضايا الشائكة التي اتُهمت فيها سيدة أعمال سعودية بجدة بتعذيب خادمتها (الآسيوية) حتى الموت، وذلك بإصدارها حكمًا قضائيًا بصرف النظر عن الدعوى المقدمة من المدعي العام الذي طالب فيه بإثبات إدانة المتهمة وزوجها بقتل المجني عليها عمدًا وعدوانًا وذلك لعدم كفاية الأدلة، في حين أصدرت المحكمة حكمًا يقضي بسجن سيدة الأعمال لمدة 3 سنوات وسجن زوجها لمدة سنتين وعقوبة كل منهما بـ 500 جلدة موزعة بينهما. القضية التي وقعت أواخر العام 1431هـ اتسعت دائرة الاتهام فيها لتشمل أيضًا زوج سيدة الأعمال الشهيرة التي راح ضحيتها الخادمة نتيجة الإهمال واستخدام سلطة الكفالة - كما جاء في صحائف الدعوى المقدمة من المدعي العام - انقسمت فيها آراء الشارع ما بين مبرئ للسيدة وزوجها ومدين لهما على مدار السنوات الماضية، قد تداولت ملفها عدد من الجهات الحكومية للتحقيق.

القبض على السيدة وزوجها

بدأت القصة عندما تسلم مركز شرطة السلامة آنذاك محضر الدوريات الأمنية الذي تضمن تلقيهم بلاغًا من أحد المستشفيات الخاصة يفيد باستقبال الخادمة (آسيوية الجنسية) بطوارئ المستشفى وهي في حالة إعياء شديد وغيبوبة تامة وقد أحضرها كفيلها بسيارته الخاصة مدعيًا بأنها سقطت من نافذة الطابق الأول لمنزله عند محاولتها الهرب في حين ظلت الخادمة تتلقى الرعاية في المستشفى حتى لقت حتفها في المستشفى بعد حوالى 8 أيام، وأحالت الجهات الأمنية ملف القضية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام بمحافظة جدة التي وجهت بإلقاء القبض على سيدة الأعمال وزوجها وإيداعهما في التوقيف لحين النظر في القضية من قبل القضاء. وطبقًا لمنطوق الحكم الابتدائي فإن القضية قد شهدت مداولات في المحكمة على مدار السنوات الماضية فضلًا عن استجواب المدعى عليهما (السيدة وزوجها) الذي وثقت فيه الهيئة أقوالهما بأن الخادمة حاولت الهرب من المنزل أكثر من مرة وأنها سقطت من النافذة على المسبح الموجود بالمنزل وقامت بمساعدة الخادمة المنزلية الثانية بنقل الضحية إلى غرفتها ولم تقم باستدعاء الهلال الأحمر أو نقلها إلى المستشفى مباشرة لتلقى العلاج.

دخول خادمة على الخط

في حين أخذت القضية أبعادًا جديدة بعد دخول الخادمة الأخرى على خط مجريات التحقيق والتي أكدت في شهادتها لدى هيئة التحقيق بأن الضحية قبل وفاتها كانت ذات جسد لا بأس به في حين أصابها الهزل بدون التوصل إلى الأسباب التي تسببت في هزال جسدها قبل حوالى شهرين من وفاتها في الوقت الذي أثبتت الصفة التشريحية لجثمان المجنى عليها اتضح أنها هزيلة للغاية ووزنها 29.2 كيلوجراما وكانت تعاني من علة مرضية متقدمة مع وجود التهابات رئوية حادة ومزمنة قادت إلى حدوث فشل تنفسي واعتماد المجني عليها على أجهزة التنفس الصناعي حتى الوفاة، وقادت تلك الأبعاد إلى اتهام سيدة الأعمال بقتل المجني عليها عمدًا وعدوانًا بالإضافة إلى اتهام زوجها بإساءة استعمال سلطة كفالته للمجني عليها واستغلال ضعفها ودفعها للعمل قسرًا والإهمال في علاجها.

تقرير الطب الشرعي

ورفض المتهمان قبول كافة الادعاءات والاتهامات الموجهة إليهما من قبل هيئة التحقيق وتقدم الوكيل الشرعي عنهما المحامي عبدالوهاب الغامدي بلائحة جوابية إلى المحكمة تتضمن الإشارة إلى تخلف الركن المادي والمعنوي لجريمة الاتجار بالأشخاص التي وجهتها هيئة التحقيق لموكله (زوج سيدة الأعمال) بالإضافة إلى عدم جواز القتل تعزيرًا في قضية القتل شبه العمد بالتهمة الموجهة إلى سيدة الأعمال نتيجة عدم توافر سند شرعي يقضي بالقصاص تعزيرًا في الشأن المماثل وبالتالي تسقط صحة الاتهام الموجهة إلى المتهمين إلى جانب قطع العلاقة السببية بين اتهام المدعي عليها والتقرير الطبي الشرعي النهائي الذي يفيد بأن سبب الوفاة هو وجود التهابات رئوية حادة ومزمنة لدى المجني عليها. إلى ذلك أكد محامي القضية في حديث مع «المدينة» أن براءة موكلته جاءت بعد اطلاع المحكمة على ملابسات القضية والتي أظهرت للجميع على لسان القضاء وقال: «منذ الاطلاع على ملف التحقيق الخاص بموكلتي اتضحت لي البراءة لها ولزوجها من التهمة الموجهة إليهما وذلك لعدم تقديم هيئة الادعاء العام بما يكفي لإثبات أدانة موكلتي» وأضاف: «تدخل المحامي في هذه النوعية من القضايا يُعد مشروعًا إذا لم يقتنع بصحة الادعاء واتضح أن هناك نقصًا في إجراءات التحقيق أو القبض».

مجلس الوزراء.. يحسم ملف رسوم الأراضي ..وفتح الاستثمار الأجنبي في نشاط "التجزئة"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 10 رمضان 1437هـ - 15 يونيو 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160615/Con20160615844172.htm

حسم مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز عدداً من الملفات المهمة، بحسب تصريحات لوزير الدولة عضو مجلس الوزراء وزير الثقافة والإعلام بالنيابة الدكتور عصام بن سعد بن سعيد بثته وكالة الأنباء السعودية (واس) عقب الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، مساء أمس (الإثنين) في قصر السلام بجدة.

رسوم الأراضي

الموافقة على اللائحة التنفيذية لنظام رسوم الأراضي البيضاء، على أن يتم تطبيق الرسوم على الأراضي الخاضعة للنظام ولائحته على أربع مراحل:

المرحلة الأولى

الأراضي غير المطورة بمساحة 10.000 متر مربع فأكثر، والواقعة ضمن النطاق الذي تحدده الوزارة.

المرحلة الثانية

الأراضي المطورة العائدة لمالك واحد في مخطط معتمد واحد، ما دام مجموعها يزيد على 10.000 متر مربع.

المرحلة الثالثة

الأراضي المطورة العائدة لمالك واحد في مخطط معتمد واحد، ما دام مجموعها يزيد على 5.000 متر مربع.

المرحلة الرابعة
الأراضي المطورة العائدة لمالك واحد في مخطط معتمد واحد، ما دام مجموعها يزيد على 10،000 متر مربع.
02إدانة الإرهاب
أدان المجلس الحوادث الإرهابية التي وقعت في كل من بيروت وإسطنبول وأورلاندو الأمريكية، واستنكرت المملكة كل أشكال العنف، مؤكدة في الوقت نفسه تأييدها الكامل لكل الجهود في مواجهة وملاحقة مرتكبي هذه الحوادث.
03تقرير الأمم المتحدة
نوه مجلس الوزراء بما صدر عن تقرير الأمم المتحدة حول حذف اسم دول التحالف للدفاع عن الشرعية في اليمن من القائمة حيال الأطفال والنزاعات العسكرية لعدم استناد التقرير على معلومات دقيقة وموثوقة بشأن جهود التحالف، مجدداً المجلس حرص التحالف للدفاع عن الشرعية في اليمن.
04التحول الوطني
ثمن المجلس تفاصيل برنامج التحول الوطني التي تم الإعلان عنها بعد الموافقة على برنامج التحول الوطني أحد برامج (رؤية المملكة العربية السعودية **(2030**، وما اشتملت عليه تلك التفاصيل من استخدام برامج مبتكرة تستوعب التحديات التي تواجه عمل القطاعات الحكومية والعامة في المملكة والتصدي لها.
05اجتماع أمراء المناطق
اطلع المجلس على نتائج الاجتماع السنوي الثالث والعشرين لأمراء المناطق وما توصل إليه من قرارات وتوصيات تهدف إلى تسهيل وتيسير أمور المواطنين أينما كانوا في إمارات المناطق المختلفة.
06الاستثمار الأجنبي
وافق مجلس الوزراء على الضوابط والشروط اللازمة للترخيص للشركات الأجنبية للاستثمار في قطاع تجارة الجملة والتجزئة بنسبة ملكية 100 %. ومن أبرز الضوابط فتح مجال الاستثمار في نشاط تجارة الجملة والتجزئة لجميع الشركات الأجنبية العاملة في هذا القطاع، وذلك تماشيا مع ما ورد في رؤية المملكة العربية السعودية (2030.**(**
07الخدمات والخطط
واصلال المجلس الوقوف على منظومة الخدمات والخطط التي أعدتها مختلف الأجهزة والقطاعات الحكومية والأهلية لخدمة جموع المصلين من المواطنين والمقيمين والزوار والمعتمرين في الحرمين الشريفين في هذا الشهر الكريم.
08اللجنة السعودية الفنلندية
اطلع المجلس على اقتراح حكومة جمهورية فنلندا إعادة تفعيل اللجنة السعودية الفنلندية المشتركة، ووجه بإبلاغ الجانب الفنلندي بموافقة المملكة على إعادة تفعيل اللجنة المنصوص عليها في المادة (الثالثة) من اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين الدولتين، وأن تكون رئاسة الجانب السعودي في هذه اللجنة لوزارة التجارة والاستثمار على مستوى وكيل وزارة.
09مجلس «الخطوط السعودية«
أقر المجلس بعد الاطلاع على المعاملة المتعلقة بتفعيل دور الهيئة العامة للطيران المدني كجهة تشريعية مستقلة، وذلك بالفصل التام بين مسؤولياتها ومجلس إدارة المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية.، عددا من الترتيبات، من بينها:
-1إعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية.
-2إعادة تنظيم الأحكام المتعلقة باجتماعات مجلس إدارة المؤسسة على النحو الوارد في القرار تفصيلا.
-10اتفاقية مراكش
الموافقة على (البروتوكول) المعدل لاتفاقية مراكش المُنشئة لمنظمة التجارة العالمية. وأُعد مرسوم ملكي بذلك. وقرر مجلس الوزراء تفويض وزير الخارجية بالتوقيع على أداة قبول (البروتوكول) المعدل للاتفاقية سالفة الذكر.
-11تعاون اجتماعي مع الأردن
الموافقة على تفويض وزير العمل والتنمية الاجتماعية -أو من ينيبه- بالتوقيع على مشروع برنامج تنفيذي للتعاون في مجال الشؤون الاجتماعية بين وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية ووزارة التنمية الاجتماعية في المملكة الأردنية الهاشمية، وذلك في إطار اللجنة السعودية الأردنية المشتركة.
-13جامعة موسكو
الموافقة على قيام جامعة الملك سعود بالتوقيع على مشروع مذكرة تعاون أكاديمي بين جامعة الملك سعود في المملكة العربية السعودية وجامعة موسكو الحكومية في روسيا الاتحادية، والرفع بما يتم التوصل إليه إلى مجلس الوزراء لاستكمال الإجراءات النظامية.
-14وزير النقل رئيسا لـ«سار«

تقرر أن يكون وزير النقل رئيسا لمجلس إدارة الشركة السعودية للخطوط الحديدية (سار)، وأن تكون الشركة هي المالكة للبنى التحتية لمشروعات النقل للخطوط الحديدية بين مدن المملكة.

15- حساب «التسليف»

اعتماد الحساب الختامي للبنك السعودي للتسليف والادخار للعام المالي (1434/ 1435هـ).

16-تعيينات جديدة

وافق المجلس على تعيين كل من مغدّي بن مسفر الوادعي على وظيفة (مدير عام مكتب أمير المنطقة) بالمرتبة الرابعة عشرة في إمارة منطقة عسير، وعبدالرحمن بن عبدالله الحنيطة على وظيفة (مدير عام إدارة) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة الدفاع، وبدر بن عبدالمحسن المقحم على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية، والمهندس خالد بن ناصر العقيل على وظيفة (مهندس مستشار تخطيط (بالمرتبة الرابعة عشرة في أمانة المنطقة الشرقية.

"ابن قويد": المحامي السابق لم يزودنا بملف القضية.. والموضوع أصبح إنسانياً

عائلة الدوسري: خالد في سجن انفرادي وبحاجة للعلاج!

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 10 رمضان 1437هـ - 15 يونيو 2016م

https://sabq.org

كشفت عائلة المعتقل السعودي خالد الدوسري، الذي يقضي حكمًا بالمؤبد في مقر سجنه بولاية إلينوي بأمريكا، عن تقرير فريق الدفاع عن ابنهم "خالد"، وحاجته الماسة للعلاج الفوري نظرًا لحالته الحرجة بعد زيارة الطبيب المعالج له الأسبوعالماضي.

وأكدت العائلة لـ"سبق" أن السلطات الأمريكية عزلت ابنهم في سجن انفرادي؛ الأمر الذي أثر على حالته الصحية جسديًّا ونفسيًّا. مشيرة إلى أنها المرة الثالثة التي يصاب بها في سجنه منذ عام 2011، وقائلة إن انقطاع اتصاله بهم، وعدم تفعيل القنوات الرسمية للاطمئنان على صحته، زادا من تدهور وضعه بعد تعرُّضه للتعذيب .

وأوضح محامي السجين سعود بن قويد: إن التقرير الطبي الصادر من الطبيب المكلف من فريق الدفاع عن خالد يتطلب حاجته الماسة للعلاج الفوري، مؤكدًا أن إدارةالسجن لا ترغب في تقديم أي مساعدة له، وتماطل، وترفض تقديم العلاج اللازم له. وقد يكون ارتفاع التكلفة المادية للعلاج سبب ذلك .

وأضاف "ابن قويد": في حالة استمرار إدارة السجن في رفض تقديم العلاج للسجين سيقوم فريق الدفاع برفع قضية أمام المحكمة الفيدرالية. مشيرًا إلى أن الجهود القانونية لفريق الدفاع خلال مدة وجيزة هي تقديم أولإجراء قانوني يخدم القضية. مع العلم بانتهاء فترة استئناف الحكم قبل تولي الفريق زمام الأمر .

وأردف: قضية الطالب السعودي المعتقل أصبحتإنسانية بالدرجة الأولى. وللأسف، لم نجد أي تعاون من المحامي السعودي السابق، من حيث تزويدنا بالملفات السابقة. ومن المحتمل رفع قضية في ذلك ."

جدير بالذكر أن المعتقل السعودي خالد الدوسري يقضي عقوبة المؤبد بالسجن في الولايات المتحدة الأمريكية بسبب تهم وُجّهت إليه، منها محاولة تفجير منزل الرئيس السابق بوش، وتفجير ملاهٍ وسدود أمريكية. وتقلصت التهم في تهمة واحدة، هي حيازة أسلحة دمار شامل.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

طالب بمحاسبة إسرائيل وتقديم مجرمي الحرب في سورية للعدالة الدولية

مندوب المملكة في الأمم المتحدة: السعودية حريصة على تعزيز وحماية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 10 رمضان 1437هـ - 15 يونيو 2016م
https://www.aleqt.com/2016/06/15/article_1062680.html

»الاقتصادية» من الرياض

أكد السفير فيصل طراد مندوب المملكة في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية أمام المجلس أن السعودية التي تفخر باتباعها الدين الإسلامي الحنيف منهاجا ودستورا، تحرص على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، التي كفلتها الشريعة الإسلامية وعلى الأخص الحق في حياة كريمة وتنمية مستدامة وازدهار وبما يضمن أمن واستقرار الوطن .

وأوضح في كلمة ألقاها خلال أعمال الدورة الـ23 لمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التي بدأت في جنيف، أمس، أن اعتماد رؤية المملكة 2030 ما هي إلا تجسيد واقعي لحرص خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز وحكومته على ضمان مستقبل أفضل للوطن وأبنائه على الأصعدة كافة، كما يأتي استمرار التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان من خلال مذكرة التفاهم الموقعة معهم والتعاون مع جميع آليات مجلس حقوق الإنسان شاهدا آخر على هذا الحرص .

وجدد السفير طراد مطالبة السعودية للمجتمع الدولي باتخاذ إجراءات لوقف أطول انتهاك لحقوق الإنسان سجله التاريخ المعاصر، وهو معاناة الشعب الفلسطيني التي طالت لأكثر من 60 عاما من جراء الممارسات الإسرائيلية العنصرية في الأراضي الفلسطينية المحتلة من قتل ممنهج وتعذيب وحصار للشعب الفلسطيني وتدمير لممتلكاتهم وعمليات تهويد القدس وفقا لما يعرف بـ "خطة القدس 2020 ."

وأشار إلى انه حان الوقت لمحاسبة إسرائيل دولة الاحتلال عن جرائم الحرب البشعة ضد الشعب الفلسطيني .وجدد الدعوة إلى ضرورة تفعيل قرارات الشرعية الدولية لتحقيق تطلعات الشعب الفلسطيني في تحقيق حريته واستقلاله، وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف. وحول الأوضاع في سورية تساءل السفير طراد: "إلى متى سنقف مكتوفي الأيدي ونشاهد المعاناة اليومية للشعب السوري الشقيق، التي طالت لأكثر من خمس سنوات، عاجزين عن اتخاذ أية خطوات عملية ملموسة لوقف سفك دماء الأبرياء ولحماية الأطفال والنساء من جميع الانتهاكات التي يرتكبها نظام بشار الأسد والمليشيات الإرهابية التابعة له والقوات الأجنبية المساندة له، التي أدت إلى قتل ما يزيد على 300 ألف شخص وتشريد أكثر من نصف الشعب السوري، وحصار ما يزيد على نصف مليون شخص ."

وقال إن الغارات الأخيرة في مدينة حلب والمناطق المحيطة بها حصدت أرواح مئات الشهداء جلهم من النساء والأطفال ودمرت مراكز طبية واستهدفت مناطق سكنية .

وأوضح أن المملكة دعما لذلك، قدمت أخيرا مساهمة مالية بملغ 100 ألف فرنك سويسري لدعم مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان في سورية. وبين أن المملكة تجدد مطالبتها بتوحيد الموقف الدولي لتقديم مجرمي الحرب في سورية للعدالة الدولية، وتقديم الدعم الكافي لقوى المعارضة المعتدلة ولحماية المهجرين واللاجئين السوريين .

وأكد السفير طراد إدانة المملكة للإرهاب والتطرف العنيف بأشكاله كافة، ومهما كانت دوافعه أو مبرراته وأيا كان مصدره أو ضحاياه، مشددا على أن الإرهاب لا دين ولا هوية ولا جنسية له وبالتالي لا يمكن على الإطلاق القبول بإلصاق تهمة الإرهاب بأي دين أو عرق أو جنس .

وفي هذا الصدد، أدان الإرهاب الذي ضرب فلوريدا وبيروت البارحة الأولى، مطالبا المجتمع الدولي بالقيام بمسؤولياته في محاربة ومكافحة الظروف المساهمة في نشأته وانتشاره، موضحا أن المملكة ولتأكيد التزامها بمحاربة الإرهاب وبوصفها من أوائل الدول المنضمة للتحالف الدولي لمكافحة الإرهاب، سعت لتشكيل التحالف العسكري الإسلامي لمحاربة الإرهاب الذي ضم حتى الآن 35 دولة .
وقال إن المناداة بعالمية حقوق الإنسان لا تعني فرض مبادئ وقيم وثقافات تتعارض مع القيم والثقافة والدين الإسلامي الحنيف، مؤكدا رفضها والمطالبة باحترام اختلاف القيم والثقافات، تجسيدا لعالمية حقوق الإنسان.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الملك .. اهتمام دائم بمصالح المواطن والمقيم

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 10 رمضان 1437هـ - 15 يونيو 2016م
https://www.aleqt.com/2016/06/15/article_1062717.html

كلمة الاقتصادية

في لقائهم خادم الحرمين الشريفين تلقى أمراء المناطق توجيهات مباشرة من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان حفظه الله ورعاه تضمنت التوجيه والتأكيد على الاهتمام والحرص التام المتواصل بمصالح المواطنين والمقيمين حيث التقى أمراء المناطق بعد انعقاد اجتماعهم السنوي بحضور الأمير محمد بن نايف ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الذي قدم إيجازا عما تمت مناقشته من موضوعات خلال اجتماع أمراء المناطق .
لقد استمع أمراء المناطق إلى توجيهات خادم الحرمين الشريفين الذي حثهم على تقوى الله -عز وجل- والاهتمام بمصالح المواطنين والمقيمين ومتابعة أحوالهم وتلمس احتياجاتهم والاجتهاد في إنجازها بما يحقق التنمية الشاملة وما يخدم مصلحة الوطن والمواطن. وهذا شعاره وهمه الأول والمهم في كل المناسبات .
إن المستقبل يحتاج إلى همم الشباب القادرين على اتخاذ القرارات بنفس حزم الملك وحماسه، فقد جاءت قراراته الأولى - رعاه الله- بتغيرات واسعة في أعلى الهرم القيادي للدولة شملت تعيين ولي العهد وولي ولي العهد، وتمكين الصف الثاني من الأسرة الحاكمة، ثم استتبع ذلك تغيرات شملت عددا من الوزارات .لقد كان واضحا تماما رغبة الملك -حفظه الله- في رسم طريق جديد للشعب السعودي، وأن المرحلة المقبلة تتطلب جيلا شابا جديدا يخطط ويرسم الرؤى في ظل توجيهات ومتابعة من خادم الحرمين الشريفين، وهذه الروح هي التي صبغت "رؤية المملكة 2030" ووافق عليها مجلس الوزراء .
وقد تبنى خادم الحرمين الشريفين، إطلاق "رؤية المملكة 2030"، وأكد -حفظه الله- الركائز الأساسية التي استلهمت منها الرؤية، الله ثم المليك والوطن، فهذه الدولة حفرت في صخور التاريخ اسمها كدولة تضع حكم الله فوق الجميع وتتمسك بكتاب الله وهدي نبيه محمد -ﷺ-، ولهذا كانت الرؤية تؤكد أهمية العمق العربي الإسلامي، وأهمية الحرمين الشريفين وخدمة ضيوف الرحمن، فهو عمق تاريخي استراتيجي يجب تعزيزه والارتقاء من خلاله. هو حجر الأساس لهذا الصرح العملاق الذي وضعه الملك المؤسس قبل أكثر من 100 عام .
عندما يؤكد الملك مرارا وتكرارا الاهتمام بمصالح الناس والتنمية فإنها تمثل هما أساسيا عنده -رعاه الله-، تنمية شاملة تعني كل نواحي الحياة، تعني الطفل والأم والأب والأسرة، تعني الرجل والمرأة، تعني التعليم والصحة، والأمن والدفاع، تعني الاقتصاد والسياسة والمجتمع معا. هذه التنمية الشاملة لا تعني مشكلة اقتصادية صرفة، فلم تأت «رؤية المملكة» كردة فعل بحتة على وضع اقتصادي معين، بل رسم الطريق لجيل بأكمله، أمانة الأجيال المقبلة في أعناقنا، فلا يعني الرفاهية التي نعيشها اليوم -بحمد الله- أن نتغافل عمّا يجب أن يكون عليه الحال لأبنائنا في الغد، هذه هي معاني التنمية الشاملة التي يؤكدها خادم الحرمين الشريفين، التي ارتكز عليها في رسم "رؤية المملكة 2030".

تساؤلات حول رسوم الأراضي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 10 رمضان 1437هـ - 15 يونيو 2016م
http://www.alriyadh.com/1511532

فهد الصالح

يوم أمس الأول أقر مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية لرسوم الأراضي البيضاء التي يؤمل منها أن تؤدي دوراً كبيرا في معالجة أزمة السكن من خلال تشجيع التطوير السكني والحد من الاحتكار واكتناز الأراضي التي تقع داخل النطاق العمراني للمدن، وبقراءة لمضامين هذه اللائحة تتوارد العديد من التساؤلات والاستفسارات التي لم أجد لها جواباً، ولعل وزارة الإسكان مشكورة تفيدنا نحن والعموم حولها.

أولاً: حددت اللائحة أربع مراحل لتطبيق رسوم الأراضي البيضاء في المدن وبينت أنه في حال لم تنطبق مرحلة معينة على أي من المدن أو لم تكف الأراضي ضمن مرحلة معينة لتحقيق التوازن المطلوب بين العرض والطلب فيجوز تجاوز تلك المرحلة والانتقال إلى مرحلة أخرى، والتساؤل هنا حول المعايير والضوابط والمدة الزمنية التي تحكم عملية الانتقال من مرحلة إلى أخرى وكيف ستستطيع الوزارة الحكم على قدرة أي من المراحل على الموازنة بين العرض والطلب؟

ثانياً: حددت الوزارة مساحات الأراضي التي ستخضع لرسوم الأراضي في كل مرحلة من مراحل تطبيق الرسوم، وهي الأراضي التي تزيد مساحتها عن عشرة آلاف متر مربع عدا المرحلة الثالثة التي تشتمل على الأراضي المطورة في مخطط واحد وتزيد مساحتها عن خمسة آلاف متر مربع، والتساؤل هنا ماذا عن محاولة الالتفاف على اللائحة وتجزئة الأراضي لمساحات صغيرة وأيضاً ماهي الضوابط التي يفترض أن تحكم الأسعار المرتفعة أو التي قد ترتفع بشكل أكبر في الأراضي السكنية ذات المساحات الأقل من عشرة الاف متر مربع؟

ثالثاً: رسوم الأراضي البيضاء ستطبق في عدد محدود من المدن بحسب ما تحدده الوزارة وهي المدن الرئيسة التي تعاني من أزمة عالية في السكن وهذا جيد لكن التساؤل هنا عن مدى تأثير ذلك على المدن المحاذية والمحيطة وهجرة الأموال العكسية نحوها، فعلى سبيل المثال لو طبقت الرسوم في مدينة الرياض قد تنتقل رؤس الأموال للاستثمار في المحافظات والمدن القريبة كالدرعية والمزاحمية وبالتالي ارتفاع الأسعار وخلق أزمة سكن أخرى؟ وما نخشاه هنا هو انتقال الأزمة إلى مدن أخرى .

وفي جانب آخر وهو ما يجب التنبه إليه أن فرض الرسوم على الأراضي البيضاء لوحده لن ينهي أزمة السكن، ويمكن بشكل عام تحديد ثلاثة عوامل رئيسية لإنهاء أزمة السكن:

العامل الأول/ زيادة المعروض من الأراضي والوحدات السكنية:

وهذا العامل نجد أن الوزارة تتعامل معه حالياً بشكل رائع ومميز من خلال إنشاء مركز دعم المطورين (إتمام) لتيسير إجراءات المطورين وكذلك توقيع اتفاقيات مع العديد من المطورين محلياً وخارجياً لتنفيذ وتطوير المزيد من الوحدات السكنية.

العامل الثاني/ خفض تضخم الأسعار في القطاع السكني:

وهنا نجد أن تدخل الوزارة في هذا الجانب لازال دون المؤمل واللائحة التنفيذية لرسوم الأراضي قد تؤدي لاستمرار ارتفاع أسعار الأراضي السكنية ذات المساحات الصغيرة.

العامل الثالث/ توفير التمويل وتنويع مصادره:

أيضاً هذا الجانب لم يتم تنشيطه بالشكل الجيد في ظل توقف صندوق التنمية العقارية عن تقديم القروض السكنية منذ قرابة السنة بالإضافة إلى التأخر في طرح القرض المعجل والعجز في إيجاد بدائل أخرى.

أخيراً يمكننا القول اننا بحمد الله أمام قضية تخضع لاهتمام وعناية كبيرة من قيادة هذا البلد الحكيمة فالخطوات المتسارعة التي تتم حول معالجة أزمة السكن تدعو للتفاؤل والاطمئنان، ولا زلنا نؤمل من وزارة الإسكان الكثير لتحقيق المعادلة الأهم والأصعب وهي توفير السكن وفق مقدرات دخل المواطن بمختلف فئاته.

كاريكاتير

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 10 رمضان 1437 هـ - 15 يونيو 2016م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160615/Cartoon201606156967.htm

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 10 رمضان 1437 هـ - 15 يونيو 2016م

http://www.alriyadh.com/1511475